@ 134 @ فنسخ فإن قيل : فما دل على ما وصفت ؟ قيل : لا يشبه أن يكون ابن عباس يروي عن رسول ا صلى ا عليه وسلم شيئا ثم يخالفه بشىء لم يعلمه كان من النبي صلى ا عليه وسلم فيه خلاف . .

قال الشيخ : رواية عكرمة عن ابن عباس قد مضت في النسخ وفيه تأكيد لصحة هذا التأويل قال الشافعي : فإن قيل فلعل هذا شىء روي عن عمر فقال فيه ابن عباس بقول عمر رضي ا عنهم قيل : قد علمنا أن ابن عباس يخالف عمر رضي ا عنه في نكاح المتعة وفي بيع الدينار بالدينارين وفي بيع أمهات الأولاد وغيره فكيف يوافقه في شىء يروى عن النبي صلى ا عليه وسلم فيه خلاف ما قال ؟ اه محل الغرض منه بلفظه . .

ومعناه واضح في أن الحق دائر بين الأمرين المذكورين ؛ لأن قوله فإن كان معنى قول ابن عباس . . . 000 الخ يدل على أن غير ذلك محتمل وعلى أن المعنى أنها ثلاث بفم واحد وقد أقر النبي صلى ا عليه وسلم على جعلها واحدة فالذي يشبه عنده أن يكون منسوخا ونحن نقول : إن الظاهر لنا دوران الحق بين الأمرين كما قال الشافعي رحمه ا تعالى إما أن يكون معنى حديث طاوس المذكور أن الثلاث ليست بلفظ واحد بل بألفاظ متفرقة بنسق واحد كأنت طالق أنت طالق أنت طالق . وهذه الصورة تدخل لغة في معنى طلاق الثلاث دخولا لا يمكن نفيه ولا سيما على الرواية التي أخرجها أبو داود التي جزم ابن القيم بأن إسنادها أصح أسناد فإن لفظها : أن أبا الصهباء قال لابن عباس : أما علمت أن الرجل كان إذا طلق امرأته ثلاثا قبل أن يدخل بها جعلوها واحدة على عهد رسول ا صلى ا عليه وسلم وأبي بكر وصدرا من إمارة عمر ؟ قال ابن عباس : بلى ! كان الرجل إذا طلق امرأته ثلاثا قبل أن يدخل بها جعلوها واحدة على عهد رسول ا صلى ا عليه وسلم وأبي بكر وصدرا من إمارة عمر فلما رأى الناس قد تتايعوا فيها قال : أجيزوهن عليهم فإن هذه الرواية بلفظ طلقها ثلاثا وهو أظهر في كونها متفرقة بثلاثة ألفاظ كما جزم به ابن القيم في رده الاستدلال بحديث عائشة الثابت في الصحيح . فقد قال في زاد المعاد ما نصه : وأما استدلالكم بحديث عائشة أن رجلا طلق ثلاثا فتزوجت فسئل النبي صلى ا عليه وسلم هل تحل للأول ؟ قال : لا حتى تذوق العسيلة فهذا مما لا ننازعكم فيه نعم هو حجة على من اكتفى بمجرد عقد الثاني . ولكن أين في الحديث أنه طلق الثلاث بفم واحد ؟ بل الحديث حجة لنا فإنه لا يقال فعل ذلك ثلاثا وقال ثلاثا إلا من فعل وقال مرة بعد مرة وهذا هو المعقول في لغات الأمم عربهم وعجمهم كما يقال قذفه ثلاثا وشتمه ثلاثا وسلم عليه ثلاثا انتهى منه بلفظه